٥- كتَاب السَّلام

١٣١- باب فضل السلام والأمر بإفشائه

قَالَ الله تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧]، وقال تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦]، وقال تعالى: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُواْ عَلَيْهِ فَقَالُواْ سَلَٰمًا قَالَ سَلَٰمٌ﴾ [الذاريات: ٢٤-٢٥].

٨٤٤ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أنَّ رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أيُّ الإسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «**تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ**» متفقٌ عَلَيْهِ.

٨٤٥ - وعن أَبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ، قَالَ: «**لَمَّا خَلَقَ اللهُ آدَمَ ﷺ، قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولئِكَ - نَفَرٍ مِنَ المَلَائِكَةِ جُلُوس - فَاسْتَمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ؛ فَإنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيتِكَ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فقالوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ، فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللهِ**» متفقٌ عَلَيْهِ.

٨٤٦ - وعن أَبي عُمَارة البراءِ بن عازِبٍ رضي الله عنهما، قَالَ: أمرنا رسول الله ﷺ بِسَبْعٍ: بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَنَصْرِ الضَّعِيفِ، وَعَوْنِ المَظْلُومِ، وَإفْشَاءِ السَّلَامِ، وَإبْرَارِ المُقسِمِ. متفقٌ عَلَيْهِ، هَذَا لفظ إحدى روايات البخاري.

---

٨٤٤ - أخرجه: البخاري ١/ ١٠ (١٢)، ومسلم ١/ ٤٧ (٣٩) (٦٣).

٨٤٥ - أخرجه: البخاري ٤/ ١٥٩ (٣٣٢٦)، ومسلم ٨/ ١٤٩ (٢٨٤١) (٢٨).

٨٤٦ - أخرجه: البخاري ٨/ ٦٤ (٦٢٣٥)، ومسلم ٦/ ١٣٥ (٢٠٦٦) (٣)، وانظر الحديث (٢٣٩).

٨٤٧ ـ وعن أبي هريرة ﷺ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «**لَا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ**» رواه مسلم.

٨٤٨ ـ وعن أبي يوسف عبد الله بن سلام ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ، يقول: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصِلُوا الأَرْحَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلَامٍ**» رواه الترمذي، وقال: «حديث حسن صحيح».

٨٤٩ ـ وعن الطُّفَيْلِ بن أُبَيِّ بن كعبٍ: أنَّه كَانَ يأتي عبد الله بن عمر، فيغدو مَعَهُ إِلَى السُّوقِ، قَالَ: فإِذَا غَدَوْنَا إِلَى السُّوقِ، لَمْ يَمُرَّ عَبدُ الله عَلَى سَقَّاطٍ[1] وَلَا صَاحِبِ بَيْعَةٍ، وَلَا مِسْكِينٍ، وَلَا أحدٍ إِلَّا سَلَّمَ عَلَيْهِ، قَالَ الطُّفَيْلُ: فَجِئْتُ عبد الله بنَ عُمَرَ يَوْماً، فَاسْتَتْبَعَنِي إِلَى السُّوقِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا تَصْنَعُ بالسُّوقِ، وَأَنْتَ لا تَقِفُ عَلَى البَيْعِ، وَلَا تَسْأَلُ عَنِ السِّلَعِ، وَلَا تَسُومُ بِهَا، وَلَا تَجلِسُ في مَجَالِسِ السُّوقِ؟ وَأقُولُ: اجْلِسْ بِنَا هاهُنَا نَتَحَدَّث، فَقَالَ: يَا أَبَا بَطْنٍ ـ وَكَانَ الطفَيْلُ ذَا بَطْنٍ ـ إنَّمَا نَغْدُو مِنْ أجْلِ السَّلَامِ، فنُسَلِّمُ عَلَى مَنْ لَقيْنَاهُ. رواه مالك في المُوطَّأ بإسنادٍ صحيح.

١٣٢. باب كيفية السلام

يُسْتَحَبُّ أنْ يَقُولَ المُبْتَدِئُ بالسَّلَامِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَيأتِي بِضَميرِ الجَمْعِ، وَإنْ كَانَ المُسَلَّمُ عَلَيْهِ وَاحِداً، وَيقُولُ المُجيبُ: وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ، فَيَأتِي بِوَاوِ العَطْفِ في قَوْله: وَعَلَيْكُمْ.

٨٥٠ ـ عن عِمْرَان بن الحصين ﷺ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبيِّ ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «**عَشْرٌ**» ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجلَسَ، فَقَالَ: «**عِشْرُونَ**» ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، فَقَالَ: «**ثَلاثُونَ**» رواه أَبُو داود والترمذي، وقال: «حديث حسن».

---

٨٤٧ ـ أخرجه: مسلم ١/ ٥٣ (٥٤) (٩٣).

٨٤٨ ـ أخرجه: ابن ماجه (١٣٣٤)، والترمذي (٢٤٨٥) وقال: «حديث صحيح».

٨٤٩ ـ أخرجه: مالك في «الموطأ» (٢٧٦٣) برواية الليثي.

٨٥٠ ـ أخرجه: أبو داود (٥١٩٥)، والترمذي (٢٦٨٩) وقال: «حديث حسن غريب».

---

(١) السقّاط: هو الذي يبيع سَقط المتاع وهو رديئه وحقيره. النهاية ٢/ ٣٧٩.

٨٥١ ـ وعن عائشةَ ﵂، قالت: قَالَ لي رسولُ الله ﷺ: «**هَذَا جِبريلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ**» قالت: قُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ. متفقٌ عَلَيْهِ.

وهكذا وقع في بعض رواياتِ الصحيحين: «**وَبَرَكَاتُهُ**» وفي بعضها بحذفِها، وزِيادةُ الثقةِ مقبولة(١).

٨٥٢ ـ وعن أنسٍ ﵁: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تكلم بِكَلِمَةٍ أعَادَهَا ثَلاثاً حَتَّى تُفهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سلم عَلَيْهِمْ ثَلَاثاً. رواه البخاري.

وهذا مَحْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا كَانَ الجَمْعُ كَثِيراً.

٨٥٣ ـ وعن المِقْدَادِ ﵁ في حدِيثهِ الطويل، قَالَ: كُنَّا نَرْفَعُ للنَّبيِّ ﷺ نَصِيبَهُ مِنَ اللَّبَنِ، فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيُسَلِّمُ تَسْلِيماً لَا يُوقِظُ نَائِماً، وَيُسْمِعُ اليَقْظَانَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلِّمُ. رواه مسلم.

٨٥٤ ـ وعن أسماء بنتِ يزيد ﵂: أنَّ رسول الله ﷺ مَرَّ في المَسْجِدِ يَوْماً، وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ، فَألْوَى بِيَدِهِ بالتسْلِيمِ. رواه الترمذي، وقال: «حديث حسن».

وهذا محمول عَلَى أنَّه ﷺ، جَمَعَ بَيْنَ اللَّفْظِ وَالإشَارَةِ، وَيُؤَيِّدُهُ أنَّ في رِوَايةِ أَبي داود: فَسَلَّمَ عَلَيْنَا.

٨٥٥ ـ وعن أَبي أُمَامَة ﵁، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «**إنَّ أوْلى النَّاسِ باللهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بالسَّلَامِ**» رواه أَبُو داود بإسنادٍ جيدٍ، ورواه الترمذي بنحوه وقال: «حديثٌ حسن». وَقَدْ ذُكر بعده(٢).

---

٨٥١ ـ أخرجه: البخاري ٤/ ١٣٦ (٣٢١٧)، ومسلم ٧/ ١٣٨ (٢٤٤٧) (٩٠).

٨٥٢ ـ انظر الحديث (٦٩٥).

٨٥٣ ـ أخرجه: مسلم ٦/ ١٢٨ (٢٠٥٥) (١٧٤).

٨٥٤ ـ أخرجه: أبو داود (٥٢٠٤)، وابن ماجه (٣٧٠١)، والترمذي (٢٦٩٧).

٨٥٥ ـ أخرجه: أبو داود (٥١٩٧)، والترمذي (٢٦٩٤).

---

(١) هذا ليس على إطلاقه، وانظر بلا بد كتابي: أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء: ٣٦٣-٤٠٢.

(٢) انظر الحديث (٨٥٨).

٨٥٦ ـ وعن أَبي جُرَيٍّ الهُجَيْمِيِّ ﷺ، قَالَ: أتيت رسول الله ﷺ، فقلتُ: عَلَيْكَ السَّلامُ يَا رسول الله. قَالَ: «**لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلامُ؛ فإنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ المَوتَى**» رواه أَبُو داود والترمذي، وقال: «حديث حسن صحيح»، وَقَدْ سبق بِطُولِهِ.

١٣٣ـ باب آداب السلام

٨٥٧ ـ عن أَبي هريرة ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ، قَالَ: «**يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشِي، وَالمَاشِي عَلَى القَاعِدِ، وَالقَلِيلُ عَلَى الكَثِيرِ**» متفقٌ عَلَيْهِ.

وفي رواية للبخاري: «**والصغيرُ عَلَى الكَبِيرِ**».

٨٥٨ ـ وعن أَبي أُمَامَة صُدَيِّ بن عجلان الباهِلي ﷺ، قَالَ: قَالَ رسولُ الله ﷺ: «**إنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلامِ**» رواه أَبُو داود بإسنادٍ جيدٍ.

ورواه الترمذي عن أَبي أُمَامَةَ ﷺ، قِيلَ: يَا رسول الله، الرَّجُلانِ يَلْتَقِيَانِ أَيُّهُمَا يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ؟، قَالَ: «**أَوْلاهُمَا بِاللهِ تَعَالَى**» قَالَ الترمذي: «هَذَا حديث حسن».

١٣٤ـ باب استحباب إعادة السلام
عَلَى من تكرر لقاؤه عَلَى قرب بأن دخل ثم خرج
ثُمَّ دخل في الحال، أو حال بينهما شجرة ونحوهما

٨٥٩ ـ عن أَبي هريرة ﷺ في حديثِ المسِيءِ صلاته: أنّه جَاءَ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبيِّ ﷺ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ: «**ارْجِعْ فَصلِّ فَإنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**» فَرَجَعَ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبيِّ ﷺ، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ. متفقٌ عَلَيْهِ.

٨٦٠ ـ وعنه، عن رسول الله ﷺ، قَالَ: «**إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ، أَوْ جِدَارٌ، أَوْ حَجَرٌ، ثُمَّ لَقِيَهُ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ**» رواه أَبُو داود.

---

٨٥٦ ـ انظر الحديث (٧٩٥).

٨٥٧ ـ أخرجه: البخاري ٨/ ٦٤ (٦٢٣٢)، ومسلم ٧/ ٢ (٢١٦٠) (١).

٨٥٨ ـ انظر الحديث (٨٥٥).

٨٥٩ ـ أخرجه: البخاري ١/ ١٩٢ (٧٥٧)، ومسلم ٢/ ١٠ (٣٩٧) (٤٥).

٨٦٠ ـ أخرجه: أبو داود (٥٢٠٠).

١٣٥- باب استحباب السلام إذا دخل بيته

قَالَ الله تَعَالَى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النّور: ٦١].

٨٦١ - وعن أنسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ لي رسول الله ﷺ: **«يَا بُنَيَّ، إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ، فَسَلِّمْ، يَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ، وعلى أَهْلِ بَيْتِكَ»** رواه الترمذي، وقال: «حديث حسن صحيح».

١٣٦- باب السلام عَلَى الصبيان

٨٦٢ - عن أنس رضي الله عنه: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وقال: كَانَ رسول الله ﷺ يَفْعَلُهُ. متفقٌ عَلَيْهِ.

١٣٧- باب سلام الرجل على زوجته والمرأة من محارمه وعلى أجنبية وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهن وسلامهن بهذا الشرط

٨٦٣ - عن سهل بن سعدٍ رضي الله عنه، قال: كَانَتْ فِينَا امْرَأَةٌ - وفي رواية: كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ - تَأْخُذُ مِنْ أُصُولِ السِّلْقِ فَتَطْرَحُهُ فِي القِدْرِ، وَتُكَرْكِرُ حَبَّاتٍ مِنْ شَعِيرٍ، فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ، وَانْصَرَفْنَا، نُسَلِّمُ عَلَيْهَا، فَتُقَدِّمُهُ إِلَيْنَا. رواه البخاري.

قَوْله: **«تُكَرْكِرُ»** أيْ: تَطْحَنُ.

٨٦٤ - وعن أُم هَانِىءٍ فاخِتَةَ بنتِ أَبي طالب رضي الله عنها، قالت: أتيت النبيَّ ﷺ يَوْمَ الفَتْحِ وَهُوَ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ... وَذَكَرَتِ الحديث. رواه مسلم.

٨٦٥ - وعن أسماءَ بنتِ يزيدَ رضي الله عنها، قالت: مَرَّ عَلَيْنَا النبيُّ ﷺ فِي نِسوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا. رواه أَبُو داود والترمذي، وقال: «حديث حسن»، وهذا لفظ أَبي داود.

ولفظ الترمذي: أَنَّ رسول الله ﷺ مَرَّ في المَسْجِدِ يَوْماً، وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ، فَأَلْوَى بِيَدِهِ بالتَّسْلِيمِ.

---

٨٦١ - أخرجه: الترمذي (٢٦٩٨) وقال: «حديث حسن غريب».

٨٦٢ - انظر الحديث (٦٠٣).

٨٦٣ - أخرجه: البخاري ٨/ ٦٨ (٦٢٤٨).

٨٦٤ - أخرجه: البخاري ١/ ١٠٠ (٣٥٧)، ومسلم ٢/ ١٥٨ (٣٣٦) (٨٢).

٨٦٥ - انظر الحديث (٨٥٤).

١٣٨ـ باب تحريم ابتدائنا الكافر بالسلام وكيفية الرد عليهم واستحباب السلام عَلَى أهل مجلسٍ فيهم مسلمون وكفار

٨٦٦ ـ وعن أَبي هريرة ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ، قَالَ: «**لَا تَبْدَؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بالسَّلامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ**[1]» رواه مسلم.

٨٦٧ ـ وعن أنسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «**إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ**» متفقٌ عَلَيْهِ.

٨٦٨ ـ وعن أُسَامَة ﷺ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ المُسْلِمِينَ وَالمُشْرِكينَ ـ عَبَدَة الأَوْثَانِ ـ واليَهُودِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِم النبيُّ ﷺ. متفقٌ عَلَيْهِ.

١٣٩ـ باب استحباب السلام إِذَا قام من المجلس وفارق جلساءه أَوْ جليسه

٨٦٩ ـ وعن أَبي هريرة ﷺ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «**إِذَا انْتَهى أَحَدُكُمْ إِلَى المَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الآخِرَةِ**» رواه أَبُو داود والترمذي، وقال: «حديث حسن».

١٤٠ـ باب الاستئذان وآدابه

قَالَ الله تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧]، وقال تَعَالَى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٩].

٨٧٠ ـ عن أَبي موسى الأشعري ﷺ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «**الاسْتِئْذَانُ ثلاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ**» متفقٌ عَلَيْهِ.

---

٨٦٦ ـ أخرجه: مسلم ٧/ ٥ (٢١٦٧) (١٣).

٨٦٧ ـ أخرجه: البخاري ٨/ ٧١ (٦٢٥٨)، ومسلم ٧/ ٣ (٢١٦٣) (٦).

٨٦٨ ـ أخرجه: البخاري ٧/ ١٥٣ (٥٦٦٣)، ومسلم ٥/ ١٨٢ (١٧٩٨) (١١٦).

٨٦٩ ـ أخرجه: أبو داود (٥٢٠٨)، والترمذي (٢٧٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٠١).

٨٧٠ ـ أخرجه: البخاري ٨/ ٦٧ (٦٢٤٥)، ومسلم ٦/ ١٧٧ (٢١٥٣) (٣٤).

---

(١) قال المصنف في شرح صحيح مسلم ٧/ ٣٢٧: «أي لا يترك للذمي صدر الطريق».

٨٧١ ـ وعن سهلِ بنِ سعدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «**إِنَّمَا جُعِلَ الاسْتِئذَانُ مِنْ أَجْلِ البَصَرِ**» متفقٌ عَلَيْهِ.

٨٧٢ ـ وعن رِبْعِيِّ بن حِرَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبيِّ ﷺ وَهُوَ في بيتٍ، فَقَالَ: أألِج؟ فَقَالَ رسول الله ﷺ لِخَادِمِهِ: «**أُخْرُجْ إِلَى هَذَا فَعَلِّمهُ الاسْتِئذَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أأدْخل؟**» فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أأَدْخُل؟ فَأذِنَ لَهُ النَّبيُّ ﷺ فدخلَ. رواه أَبُو داود بإسناد صحيح.

٨٧٣ ـ عن كِلْدَةَ بن الحَنْبل رضي الله عنه، قَالَ: أتَيْتُ النبيَّ ﷺ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أُسَلِّمْ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «**ارْجِعْ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أأَدْخُل؟**» رواه أَبُو داود والترمذي، وقال: «حديث حسن».

١٤١ـ باب بيان أنَّ السنة إِذَا قيل للمستأذن: من أنت؟ أن يقول: فلان، فيسمي نفسه بما يعرف به من اسم أَوْ كنية، وكراهة قوله: «أنا» ونحوها

٨٧٤ ـ وعن أنس رضي الله عنه في حديثه المشهور في الإسراءِ، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «**ثُمَّ صَعِدَ بي جِبْريلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ، فقِيلَ: مَنْ هذا؟ قَالَ: جِبْريلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، ثُمَّ صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جبْريل، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ وَالثَّالِثَةِ وَالرَّابِعَةِ وَسَائِرِهِنَّ وَيُقَالُ فِي بَابِ كُلِّ سَمَاءٍ: مَنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: جِبْريلُ**» متفقٌ عَلَيْهِ.

٨٧٥ ـ وعن أَبي ذرٍّ رضي الله عنه، قَالَ: خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، فَإِذَا رسول الله ﷺ **يَمْشِي** وَحْدَهُ، فَجَعَلْتُ أمْشِي فِي ظلِّ القَمَرِ، فَالْتَفَتَ فَرَآنِي، فَقَالَ: «**مَنْ هَذَا؟**» فقلتُ: أَبُو ذَرٍّ. متفقٌ عَلَيْهِ.

---

٨٧١ ـ أخرجه: البخاري ٨/ ٦٦ (٦٢٤١)، ومسلم ٦/ ١٨٠ (٢١٥٦) (٤٠).

٨٧٢ ـ أخرجه: أبو داود (٥١٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٤٨).

٨٧٣ ـ أخرجه: أبو داود (٥١٧٦)، والترمذي (٢٧١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٣٥).

٨٧٤ ـ أخرجه: البخاري ٤/ ١٣٣ (٣٢٠٧)، ومسلم ١/ ٩٩ (١٦٢) (٢٥٩).

٨٧٥ ـ أخرجه: البخاري ٨/ ١١٦ (٦٤٤٣)، ومسلم ٣/ ٧٦ (٩٩٤) (٣٣).

٨٧٦ ـ وعن أُمِّ هانئٍ رضي الله عنها، قالت: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ، فَقَالَ: «مَنْ هذِهِ؟» فقلتُ: أنا أُمُّ هَانِئٍ. متفقٌ عَلَيْهِ.

٨٧٧ ـ وعن جابر رضي الله عنه، قَالَ: أتَيْتُ النبيَّ ﷺ فَدَقَقْتُ البَابَ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقُلتُ: أنَا، فَقَالَ: «أنَا، أنَا!» كَأنَّهُ كَرِهَهَا[1]. متفقٌ عَلَيْهِ.

١٤٢ـ باب استحباب تشميت العاطس إذَا حمد الله تَعَالَى وكراهة تشميته إذا لَمْ يحمد الله تَعَالَى وبيان آداب التشميت والعطاس والتثاؤب

٨٧٨ ـ عن أَبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ النبيَّ ﷺ، قَالَ: «**إنَّ الله يُحِبُّ العُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ وَحَمِدَ الله تَعَالَى كَانَ حَقّاً عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، وَأمَّا التَّثَاؤُبُ فَإنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإذَا تَثَاءبَ أحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإنَّ أحَدَكُمْ إِذَا تَثَاءبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ**» رواه البخاري.

٨٧٩ ـ وعنه، عن النبيِّ ﷺ، قَالَ: «**إِذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ فَلْيَقُل: الحَمْدُ للهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ الله. فإذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فَلَيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ**» رواه البخاري.

٨٨٠ ـ وعن أَبي موسى رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ، يقولُ: «**إِذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتُوهُ**[2]**، فَإنْ لَمْ يَحْمَدِ الله فَلَا تُشَمِّتُوهُ**» رواه مسلم.

---

٨٧٦ ـ انظر الحديث (٨٦٤).

٨٧٧ ـ أخرجه: البخاري ٨/ ٦٨ (٦٢٥٠)، ومسلم ٦/ ١٨٠ (٢١٥٥) (٣٨).

٨٧٨ ـ أخرجه: البخاري ٨/ ٦١ (٦٢٢٦).

٨٧٩ ـ أخرجه: البخاري ٨/ ٦١ (٦٢٢٤).

٨٨٠ ـ أخرجه: مسلم ٨/ ٢٢٥ (٢٩٩٢) (٥٤).

---

(١) قال العلماء: «إذا استأذن فقيل له: من أنت؟ أو من هذا؟ كره أن يقول: أنا؛ لهذا الحديث؛ ولأنه لم يحصل بقوله: «أنا» فائدة، ولا زيادة، بل الإبهام باقٍ، بل ينبغي أن يقول: فلان، باسمه، أو أنا فلان، أو أنا أبو فلان، أو القاضي فلان، أو الشيخ فلان، إذا لم يحصل التعريف بالاسم لخفائه. .». شرح صحيح مسلم ٧/ ٣١٦.

(٢) التشميت: الدعاء بالخير والبركة. النهاية ٢/ ٤٩٩.

٨٨١ ـ وعن أنس رضي الله عنه، قَالَ: عَطَسَ رَجُلانِ عِنْدَ النبيِّ ﷺ، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فُلانٌ فَشَمَّتَّهُ، وَعَطَسْتُ فَلَمْ تُشَمِّتْنِي؟ فَقَالَ: «**هَذَا حَمِدَ الله، وَإنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ الله**» متفقٌ عَلَيْهِ.

٨٨٢ ـ وعن أَبي هريرة رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رسول الله ﷺ إِذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ عَلَى فِيهِ، وَخَفَضَ ـ أَوْ غَضَّ ـ بِهَا صَوْتَهُ. شك الراوي. رواه أَبُو داود والترمذي، وقال: «حديث حسن صحيح».

٨٨٣ ـ وعن أَبي موسى رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ اليَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ رسول الله ﷺ، يَرْجُونَ أنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرْحَمُكُم الله، فَيَقُولُ: «**يَهْدِيكُم اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ**» رواه أَبُو داود والترمذي، وقال: «حديث حسن صحيح».

٨٨٤ ـ وعن أَبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: «**إِذَا تَثَاءبَ أحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ؛ فَإنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ**» رواه مسلم.

١٤٣ـ باب استحباب المصافحة عِنْدَ اللقاء وبشاشة الوجه وتقبيل يد الرجل الصالح وتقبيل ولده شفقة ومعانقة القادم من سفر وكراهية الانحناء

٨٨٥ ـ عن أَبي الخطاب قتادة، قَالَ: قُلْتُ لأَنَسٍ: أكَانَتِ المُصَافَحَةُ في أصْحَابِ رسولِ الله ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. رواه البخاري.

٨٨٦ ـ وعن أنس رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا جَاءَ أَهْلُ اليَمَنِ، قَالَ رسولُ الله ﷺ: «**قَدْ جَاءكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ**» وَهُمْ أوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالمُصَافَحَةِ[1]. رواه أَبُو داود بإسناد صحيح.

---

٨٨١ ـ أخرجه: البخاري ٨/ ٦١ (٦٢٢٥)، ومسلم ٨/ ٢٢٥ (٢٩٩١) (٥٣).

٨٨٢ ـ أخرجه: أبو داود (٥٠٢٩)، والترمذي (٢٧٤٥).

٨٨٣ ـ أخرجه: أبو داود (٥٠٣٨)، والترمذي (٢٧٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٦١).

٨٨٤ ـ أخرجه: مسلم ٨/ ٢٢٦ (٢٩٩٥) (٥٧).

٨٨٥ ـ أخرجه: البخاري ٨/ ٧٣ (٦٢٦٣).

٨٨٦ ـ أخرجه: أبو داود (٥٢١٣).

---

(١) هذا قول أنس كما عند أحمد ٣/ ٢٥١.

٨٨٧ ـ وعن البراءِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رسولُ الله ﷺ: **«مَا مِنْ مُسْلِمَينِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا»** رواه أبو داود.

٨٨٨ ـ وعن أنس ﷺ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رسولَ اللهِ، الرَّجُلُ مِنَّا يَلْقَى أخَاهُ، أَوْ صَدِيقَهُ، أينحَنِي لَهُ؟ قَالَ: **«لَا»**. قَالَ: أفَيَلْتَزِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ؟ قَالَ: **«لَا»** قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ وَيُصَافِحُهُ؟ قَالَ: **«نَعَمْ»** رواه الترمذي، وقال: «حديث حسن».

٨٨٩ ـ وعن صَفْوَانَ بن عَسَّالٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبيِّ، فَأَتَيَا رسولَ الله ﷺ، فَسَألاهُ عَنْ تِسْعِ آياتٍ بَيِّنَاتٍ... فَذَكَرَ الْحَدِيث إِلَى قَوْلِهِ: فقبَّلا يَدَهُ وَرِجْلَهُ، وقالا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ. رواه الترمذي وغيره بأسانيد صحيحةٍ.

٨٩٠ ـ وعن ابن عمر ﷺ قِصَّة، قَالَ فِيهَا: فَدَنَوْنَا مِنَ النَّبيِّ ﷺ فَقَبَّلْنَا يَده. رواه أبو داود.

٨٩١ ـ وعن عائشة ﷺ، قالت: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ المَدِينَةَ وَرسولُ الله ﷺ في بَيتِي، فَأتَاهُ فَقَرَعَ البَابَ، فَقَامَ إِلَيْهِ النبيُّ ﷺ يَجُرُّ ثَوْبَهُ، فَاعْتَنَقَهُ وَقَبَّلَهُ. رواه الترمذي، وقال: «حديث حسن».

٨٩٢ ـ وعن أَبي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ لي رسول الله ﷺ: **«لا تَحقِرَنَّ منَ الْمَعرُوف شَيْئاً، وَلَوْ أنْ تَلْقَى أخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ[1]»** رواه مسلم.

٨٩٣ ـ وعن أَبي هريرة ﷺ، قَالَ: قَبَّلَ النبيُّ ﷺ الحَسَنَ بنَ عَلِيٍّ ﷺ، فَقَالَ الأقْرَعُ بن حَابِسٍ: إنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أحَداً. فَقَالَ رسول الله ﷺ: **«مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ!»** متفقٌ عَلَيْهِ.

---

٨٨٧ ـ أخرجه: أبو داود (٥٢١٢)، وابن ماجه (٣٧٠٣)، والترمذي (٢٧٢٧).

٨٨٨ ـ أخرجه: ابن ماجه (٣٧٠٢)، والترمذي (٢٧٢٨).

٨٨٩ ـ أخرجه: ابن ماجه (٣٧٠٥)، والترمذي (٢٧٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٥٤١)، وسند الحديث ضعيف.

٨٩٠ ـ أخرجه: أبو داود (٥٢٢٣)، وابن ماجه (٣٧٠٤)، وسنده ضعيف.

٨٩١ ـ أخرجه: الترمذي (٢٧٣٢) وقال: «حديث حسن غريب»، وسنده ضعيف.

٨٩٢ ـ انظر الحديث (١٢١).

٨٩٣ ـ انظر الحديث (٢٢٥).

---

(١) قال النووي: «معناه سهل منبسط». شرح مسلم ٨/ ٣٤٩.